



باريس، ٢٠١٢/١١/١٩

القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي
في دورته التسعين بعد المائة

/...

- ٥ تقرير المديرية العامة عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة (١٩٠م ت/٥ الجزء الأول وضميمة والجزء الثاني والجزء الثالث وضميمة وضميمة ٢ والجزء الرابع وضميمة و ١٩٠م ت/إعلام ٤ و ١٩٠م ت/إعلام ١٣ وضميمة و ١٩٠م ت/إعلام ٢٤ و ١٩٠م ت/٥٤ الجزء الثاني معدلة و ١٩٠م ت/٥٥)

المسائل المتعلقة بالبرنامج

/...

ثانياً

تنفيذ قرار المؤتمر العام ٣٦م/٤٣ وقرار المجلس التنفيذي ١٨٧م ت/٥
بشأن منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة

يقرر المجلس التنفيذي، بناء على توصية^(١) لجنة البرنامج والعلاقات الخارجية، أن يؤجل مناقشة هذا البند إلى دورته الحادية والتسعين بعد المائة، وأن يدرج في ملحق هذا القرار مشروع القرار الوارد في الوثيقة ١٩٠م ت/ب ع خ/م ق ١٠.

(١٩٠م ت/صح ٨)

^(١) بعد إجراء تصويت ببناء الأسماء أسفر عن ٢٨ صوتاً مؤيداً و٢٣ صوتاً معارضاً و٤ حالات امتناع عن التصويت:

الدول التي صوتت تأييداً لتأجيل المناقشة: الاتحاد الروسي، إسبانيا، أوزبكستان، إيطاليا، البرازيل، بلجيكا، بيلاروس، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدنمارك، سانت لوسيا، سلوفاكيا، الصين، غرينادا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كازاخستان، كينيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النمسا، هايتي، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الدول التي صوتت ضد تأجيل المناقشة: أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باكستان، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بيرو، تونس، الجزائر، جيبوتي، زيمبابوي، المملكة العربية السعودية، غامبيا، غانا، فرنسا، كوبا، الكونغو، مالي، مصر، ناميبيا، نيجيريا، الهند.

الدول التي امتنعت عن التصويت: أنغولا، تايلاند، غابون، فييتنام.

الدول التي كانت غائبة أثناء التصويت: إثيوبيا، بابوا غينيا الجديدة، بربادوس.

الملحق

190 EX/PX/DR.10
١٩٠ م ت/ب ع خ/م ق ١٠
باريس، ٢٠١٢/١٠/١٥
الأصل: إنجليزي

المجلس التنفيذي
الدورة التسعون بعد المائة



لجنة البرنامج والعلاقات الخارجية

البند ٥: تنفيذ قرار المؤتمر العام ٤٣/م٣٦ وقرار المجلس التنفيذي ١٨٧ م ت/٥ بشأن منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة (متابعة القرار ١٨٩ م ت/٥ (ثانياً))

مشروع قرار

قدمته: الجزائر ومصر والمملكة العربية السعودية وتونس والإمارات العربية المتحدة

إن المجلس التنفيذي،

- ١ - وقد دبر الوثيقة ١٩٠ م ت/٥، الجزء الأول، جيم،
- ٢ - وإن يذكّر بقرارات اليونسكو السابقة، فيما يخص منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة، وبوجه خاص بالقرار ١٨٩ م ت/٥ (ثانياً)، والقرار 36 COM 7A.23 الصادر عن لجنة التراث العالمي (سانت بطرسبورغ، ٢٠١٢)،
- ٣ - ويذكر أيضاً بالأحكام ذات الصلة بحماية التراث الثقافي، ومنها الأحكام الواردة في اتفاقيات جنيف الأربع (١٩٤٩)، والأحكام ذات الصلة من اتفاقية لاهي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤، والاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢، وبإدراج مدينة القدس القديمة وأسوارها، بناء على طلب الأردن، في قائمة التراث العالمي (١٩٨١) وفي قائمة التراث العالمي المعرض للخطر (١٩٨٢)، وبالتوصيات والقرارات الصادرة عن اليونسكو،
- ٤ - ويحيط علماً بتقرير الرصد المعزز السادس وتقارير الرصد السابع والثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر وضميماتها التي أعدتها لجنة التراث العالمي،
- ٥ - يقر بأوجه القلق المثارة، في هذا الصدد، إزاء قرار لجنة التخطيط العمراني التابعة لمحافظة القدس بشأن تخطيط المدينة فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة، والقرار الذي صدر بعد ذلك عن المجلس الوطني للتخطيط والتعمير الإسرائيلي باعتماد "الخطة البديلة لمنحدر باب المغاربة" التي وافقت عليها اللجنة المشار إليها أعلاه في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛
- ٦ - ويطلب، على الرغم من القرارين المشار إليهما في الفقرة ٥، أن تشمل عملية تصميم منحدر باب المغاربة جميع الأطراف المعنية، وفقاً لالتزامات وواجبات هذه الأطراف، حسبما هو منصوص عليه في مضمون القرارات السابقة للجنة التراث العالمي؛
- ٧ - ويؤكد مجدداً في هذا الصدد أنه يتعين عدم اتخاذ أية تدابير أحادية الجانب أو غير ذلك، من شأنها أن تؤثر في أصالة الموقع وسلامته وتراثه الثقافي، وذلك وفقاً لاتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٢ وللأحكام ذات الصلة بحماية التراث الثقافي الواردة في اتفاقية لاهي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤؛
- ٨ - ويقر باستلام التصميم الأردني لترميم وصون منحدر باب المغاربة، المقدم إلى مركز التراث العالمي في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١، ويشكر الأردن على تعاونها وفقاً للأحكام ذات الصلة من اتفاقيات اليونسكو لحماية التراث الثقافي؛

- ٩ - ويؤكد في هذا الصدد أن أنه ينبغي تنسيق العملية التي بدأتها اليونيسكو لتابعة تصميم منحدر باب المغاربة والتي تهدف إلى إيجاد حل مقبول ويمكن رسده فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة بين جميع الأطراف المعنية، وذلك مع جميع هذه الأطراف وفقاً لروح ومضمون القرارات السابقة الصادرة عن لجنة التراث العالمي، ويقو بأوجه القلق المثارة إزاء قيام إسرائيل بتقديم خططها بشأن منحدر باب المغاربة، المشار إليها في الفقرة ٥، وإزاء مضمون هذه الخطة، ويطلب من مركز التراث العالمي أن يعمل بطريقة استباقية وأن يتابع عن كثب التطورات المرتبطة بهذه العملية في سياق آلية الرصد العزز، وأن يقيم التصميم الذي تلقاه وفقاً للفقرة ٨ أعلاه؛
- ١٠ - ويحيط علماً مع الارتياح بسماع إسرائيل للخبراء الأردنيين ولخبراء دائرة الأوقاف بالوصول إلى منحدر باب المغاربة في ٢٣ أيار/مايو و٨ آب/أغسطس و٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، ويؤكد طلبه بأن تستأنف إسرائيل التعاون الذي بدأ مع الأطراف المعنية، وخاصة الخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف، ليتسنى لجميع الأطراف المعنية الاتفاق على التصميم النهائي لترميم وصون منحدر باب المغاربة وتنفيذ هذا التصميم؛
- ١١ - ويحيط علماً أيضاً في هذا الصدد بالتقارير الواردة من الأردن وإسرائيل على التوالي عما وصلت إليه المناقشات الأولية التي جرت بينهما فيما يتعلق بمنحدر باب المغاربة والتي تقضي بعدة أمور منها أنه لن تتخذ أية تدابير أحادية الجانب أو غير ذلك في الموقع، وفقاً للفقرة ٧ أعلاه، وبالحاجة إلى وجود تصميم مقبول من جميع الأطراف المعنية وإلى تنفيذ هذا التصميم، ويؤكد في هذا الصدد ضرورة تعاون الأطراف المعنية فيما يخص جميع جوانب هذه المسألة، كما يأسف لرفض إسرائيل تطبيق قرار لجنة التراث العالمي الـ 36 COM 7A.23 الذي اتخذ بتوافق الآراء؛
- ١٢ - يعرب عن قلقه إزاء استمرار أعمال الحفر والتنقيب الأثرية والاقتحامية والأشغال التي تنفذها إسرائيل في منحدر باب المغاربة، منذ ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢، والتي تشمل هدم جدران إسلامية وغرفة دون التحقق من قيمتها التاريخية وذلك على الرغم من القرار الـ 36 COM 7A.23، ويطلب من السلطات الإسرائيلية وقف هذا النوع من عمليات الحفر والتنقيب والأشغال تماشياً مع القرار ومع الأحكام ذات الصلة من اتفاقيات اليونيسكو لحماية التراث الثقافي؛
- ١٣ - ويأسف لاستمرار إسرائيل في رفض السماح للخبراء الأردنيين وخبراء دائرة الأوقاف بالوصول إلى منحدر باب المغاربة على النحو اللازم مع أدواتهم ومعداتهم الأساسية بغية صون منحدر باب المغاربة الواقع في حرم المسجد الأقصى في مدينة القدس القديمة، ويدعو إسرائيل إلى التعاون وتسهيل وصول خبراء دائرة الأوقاف من أجل صيانة منحدر باب المغاربة؛
- ١٤ - يعرب عن قلقه إزاء سماح السلطات الإسرائيلية للمجموعات الدينية المتطرفة الاستفزازية والقوات النظامية دخول حرم المسجد الأقصى عبر باب المغاربة، ويأسف بالغ الأسف للانتهاكات المنهجية لحرمة الحرم والتعطيل المتواصل لحرمة العبادة داخله؛
- ١٥ - ويؤكد في هذا الصدد ضرورة حماية وصون أصالة حرم المسجد الأقصى وسلامته وتراثه الثقافي؛
- ١٦ - يعرب عن شكوه للمديرة العامة على الاهتمام الذي توليه لهذا الوضع الحساس في منحدر باب المغاربة في مدينة القدس القديمة، ويدعو المديرية العامة إلى تيسير اتخاذ تدابير لبناء الثقة من خلال إرسال ما يلزم من الخبراء لتقييم الأضرار التي يحتمل أن تكون قد حدثت خلال تنفيذ الأشغال الإسرائيلية الحديثة في الموقع في الفترة الممتدة منذ ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢؛
- ١٧ - ويدعو المديرية العامة إلى موافاته بتقرير مرحلي في هذا الشأن في دورته الحادية والتسعين بعد المائة.
